التعبيد لغير الله

دراسة عقدية



إعداد:

د. سعد بن فلاح بن عبد العزيز العريفي

التعبيد لغير الله

دراسة عقدية

إعداد

د. سعد بن فلاح العريفي

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

١٤٣٥–١٤٣٦هـ



بسم الله الرحمن الرحيم

إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فإنّ مسألة التعبيد لغير الله من المسائل العقدية المهمَّة التي كثرت المخالفة فيها في هذا الزمن، حيث تنوَّع التعبيد لغير الله تعالى وانتشر في بعض المجتمعات، كعبد الحسين وعبد الرسول وغيرهما، فوجب على الباحثين العناية بدراسة هذه المسألة وبيان الحكم الشرعي في التعبيد لغير الله تعالى.

ومن هنا أحببتُ أن أبحث المسألة، لا سيما أني لم أقف فيها على بحث مفرد، وإنما تفرَّق الحديث عنها بين المؤلفات في الفقه والمؤلفات في العقيدة.

مشكلة البحث:

ظهور بعض المخالفات في التسمية لغير الله تعالى؛ وهو ما يوجب جمع تلك المسائل المتفرِّقة ودراستها وبيان الحكم الشرعي فيها.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

١- التعبيد لغير الله تعالى وسيلةٌ من وسائل الشِّرك.

٢- أنّ التعبيد لغير الله من سمات أهل الجاهلية.

٣- جهل كثير من المسلمين بحكم التعبيد.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من تمهيد ومبحثين وخاتمة:

تمهيد: مفهوم التعبيد لغير الله

المبحث الأول: حكم التعبيد لغير أسماء الله

وفيه مطلبان:



تمهيد

مفهوم التعبيد لغير الله

أولاً: تعريف التعبيد لغةً وشرعاً:

- التعبيد في اللغة: مشتق من العبادة، والعبادة على وزن فِعَالة، يقال: عَبَد يَعبُد، عِبادةً، وأصل العبادة: الذلّ والخُضوع. يقال: طريق مُعبَّد أي مُذَلَّل، وهو الذي وَطِئته الأقدام، وذلّلته السَّابلة[١].

والتعبيد على وزن تفعيل، والتاء فيه للنِّسبة، كما في التعظيم ونحوه، وأصْل التَّعبِيد: التَّذْلِيل. قال طرفة بن العبد:

وحتى تحامتني العشيرة كلها وأُفْرِدْتُ إفْراد البَعيرِ المُعَبَّدِ[٢]

أي: البعير المذلَّل.

والتعبيد: اتِّخاذ الإنسان أو غيره عبداً، يقال: عبَّدته وأَعْبَدته بمعنى واحد، ويقال: أَعْبِدْنِي فُلاناً، أَيْ: مَلِّكْنِي إِيَّاه، وتَعبَّدته: صيَّرته كالعَبْد وَإِن كَانَ حُرًّا، وعَبَّدته واسْتَعْبَدته: اتَّخذْتُه عَبْداً[٣]. ومنه قول الله تعالى عن موسى - عليه السلام -: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿٢٢﴾﴾ [الشعراء: ٢٢].

قال الطبري: «يَعْنِي بِقَوْلِهِ: ﴿أَنْ عَبَّدتَّ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أَنِ اتَّخَذْتَهُمْ عَبِيدًا لَكَ. يُقَالُ مِنْهُ: عَبَّدْتَ الْعَبِيدَ وَأَعْبَدْتَهُمْ»[٤].

وقال الماوردي: «وفي التعبيد وجهان: أحدهما: أنه الحبس والإذلال، حكاه أبان بن تغلب. الثاني: أنه الاسترقاق، فالتعبيد الاسترقاق، سُمِّي بذلك لما فيه من الإذلال، مأخوذ من قولهم: طريق مُعبَّد»[٥].

والمعبَّد: المَهْنُوء بالقَطِران، يقال: سفينةٌ مُعَبَّدة: أي مطلية بالشحم والقار[٦].

---

(١) انظر: تهذيب اللغة (٢/١٣٨)، ولسان العرب (٣/٢٧٣).

(٢) ديوان طرفة بن العبد: ص٣١.

(٣) انظر: تهذيب اللغة (٢/١٣٨).

(٤) تفسير الطبري (١٧/٥٦٠).

(٥) تفسير الماوردي (٤/١٦٨).



ثانياً: تعريف التعبيد شرعاً:

لا يختلف تعريف التعبيد شرعاً عن تعريفه المتقدِّم في اللغة، إذ هو مشتقّ من العبادة، التي تدلّ على معنى الذِّلة والخضوع، وقد وردت النصوص الشرعية بهذا المعنى في حقِّ الله تعالى، كما في قوله تعالى: ﴿ إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [مريم: ٩٣]، أي: خاضعاً ذليلاً. وهذه العبودية تشمل جميع المخلوقات حتى الجمادات، فإنها كُلَّها مسخَّرةٌ لله ذليلةٌ له خاضعة لقُدرته وتدبيره[٧].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «العبد يُراد به المُعبَّد الذي عبَّده الله فذلَّلَهُ ودبَّره وصرَّفه، وبهذا الاعتبار: المخلوقون كلُّهم عبادٌ الله من الأبرار والفجَّار، والمؤمنين والكفار، وأهل الجنة وأهل النار؛ إذ هو ربُّهم كُلِّهم ومَليكُهم لا يخرجون عن مشيئته وقدرته وكلماته التامات اللاتي لا يُجاوِزُهنّ بَرٌّ ولا فاجرٌ؛ فما شاء كان وإن لم يشاؤوا، وما شاؤوا إن لم يشأهُ لم يكن، كما قال تعالى: ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [آل عمران:٨٣] ...»[٨].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وهذه عبوديّة اختيار وانقياد وهي خاصّة بالمكلفين، ومقتضاها تمام الذلّ والإنابة إلى الله سبحانه وتعالى، وهي التي بُعثت الرُّسل – عليهم السلام – بالدعوة إليها، كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦].

وقد ورد التعبيد في الشرع أيضاً بمعنى الرِّقّ، كما قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ﴾ [النور: ٣٢]. والمقصود بالعباد في الآية: الأرقّاء من العبيد المماليك، كما قال القرطبي: «﴿ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ﴾، وَقَرَأَ الْحَسَنُ: (وَالصَّالِحِينَ مِنْ عَبِيدِكُمْ)، وَعَبِيدٌ: اسْمٌ لِلْجَمْعِ... »[٩].

وَقَالَ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ..»[١٠].

---

(٦) انظر: الصحاح للجوهري (٢/٥٠٣).

(٧) انظر: تفسير البغوي (٣/٢٥٣)، وتفسير ابن كثير (٨ /١٠).

(٨) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: (١٠ /١٥٤).

(٩) تفسير القرطبي: (١٢/٢٤٠).

(١٠) أخرجه البخاري (٢/١١١، ١١٨)، ومسلم (٥/٩٥-٩٦).



فأطلق لفظ «العبد» على الرقيق لكونه مملوكاً لغيره.

والعبادة التي ورد الأمر بها في نصوص الشرع تشمل جميع الأقوال والأفعال التي أمر الله تعالى بها، ولذا عرَّفها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: «العبادة: اسم جامع لكل ما يُحبّه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة»(١١).

ولا شكّ أنّ التعبيد لله تعالى في التسمية داخلٌ في مسمَّى العبادة، فهو من عبادة الله تعالى ومحبَّته وتعظيمه، ولذا كان التعبيدُ لله تعالى في التسمية محبوباً لله تعالى، كما قال صلى الله عليه وسلم: «أحبُّ الأسماء إلى الله عبدالله وعبدالرَّحمن»(١٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وعامة ما سمَّى بِهِ النبِيُّ صلَّى الله عليه وسلم عبدالله وعبدالرحمن، كما قال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠] فَإِنَّ هَذَيْنِ الاسْمَيْنِ هُمَا أَصْلُ بَقِيَّةِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى»(١٣).

الفرق بَين الْعِبَادَة وَالطَّاعَة:

العِبَادَة هي: غَايَةُ الخضوع ولا تُستَحقّ إلا بغاية الإنعام، وَلِهَذَا لا يجوز أَن يُعبَد غيرُ الله تَعَالَى، وَلا تكون الْعِبَادَة إِلا مَعَ الْمعرفَة بالمعبود. وأمّا الطَّاعَة: فهي الْفِعْل الْوَاقِع على حسب مَا أَرَادَهُ المريد مَتى كَانَ المريد أَعلَى رُتْبَةً مِمَّن يفعل ذَلِك وَتَكون للخالق والمخلوق. وَالْعِبَادَة لا تكون إِلا للخالق سبحانه وتعالى.

وَالطَّاعَة: اتِّبَاع الْمَدْعُوّ الدَّاعِيَ إِلَى مَا دَعَاهُ إليه وإن لم يقْصد التبع، كالإنسان يكون مُطيعًا للشَّيْطَان وَإِن لم يقْصد أَن يطيعه وَلكنه اتبع دُعَاءه وإرادته(١٤).

وكمال المخلوق في تحقيق عبوديته لله تعالى، وكلما ازداد العبدُ تحقيقاً للعُبودية ازداد كمالُه وعلت درجتُه، ولذا وصف الله بها أفضل خلقه وأنبيائه في أشرف المقامات فقال تعالى في مقام الإسراء: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١]، وقال في مقام الوحي: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ۝١٠﴾ [النجم: ١٠].

---

(١١) مجموع الفتاوى (١٥٤/٥).

(١٢) أخرجه مسلم (١٦٩/٦).

(١٣) مجموع الفتاوى (٣٧٩/١).

(١٤) انظر: الفروق اللغوية، للعسكري: ص٢٢١.



ثالثا: معنى التعبيد لغير الله:

التعبيد لغير الله: هو تسمية المولود باسم مُعبّد لمخلوق، سواءٌ كان ذلك المعبَّد له إنساناً أو جماداً أو غيرهما[١٥]، كعبد الحسين وعبد شمس، ونحو ذلك من التسميات التي فيها نسبةُ العبودية لغير الله تعالى.

وسبب التسمية ظاهرٌ في كون ذلك التعبيد منسوباً إلى غير الله تعالى، ولذلك سُمي بهذا الاسم - التعبيد لغير الله - فيدخل في ذلك كلُّ ما عُبِّد للمخلوق ولم يُعبَّد للخالق سبحانه وتعالى.

وقد أطلق بعضُ العلماء على هذا النوع من التعبيد اسم (الشرك في التسمية)؛ لكون ذلك إنما يقع في التسمية دون غيرها[١٦].

قال الشيخ صالح الفوزان في كلامه على قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾ [الأعراف: ١٩٠]: «بأن سمَّياهُ (عبد الحارث)، فعبّداهُ لغير الله. وهذا من الشّرك في التسمية، حيث عبّداه لغير الله»[١٧].

(١٥) انظر: تحفة المودود:ص٨١، وفتح المجيد: ص٥١٩.

(١٦) انظر: إعانة المستفيد، للفوزان (٢/٢٨٠)، وجهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية، لشمس الدين الأفغاني (١/٣٨٤).

(١٧) إعانة المستفيد، للفوزان (٢/٢٨٠).



المبحث الأول

حكم التعبيد لغير أسماء الله تعالى

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم التعبيد لأسماء المخلوقين

المطلب الثاني: حكم التعبيد لله بأسماء لم ترد في الكتاب والسنة



المطلب الأول

حكم التعبيد لأسماء المخلوقين

تعدّ مسألة التعبيد لغير الله تعالى من المسائل المتَّفق على تحريمها في الجملة، وإن اختلف العلماء في بعض التفريعات والجزئيات كما سيأتي، وقد نقل الإمام ابن حزم – رحمه الله – اتِّفاق العلماء على تحريم التعبيد لغير الله تعالى، فقال: «اتَّفقوا على تحريم كلِّ اسمٍ مُعبَّد لغير الله، كعبد عمرو وعبد الكعبة وما أشبه ذلك حاشا عبد المطلب»(١٨).

وقال الشيخ سليمان بن عبدالله رحمه الله: «كُلّ اسم مُعبَّد لغير الله كعبد الحارث وعبد العُزى وعبد هُبل وعبد عمرو وعبد الكعبة وما أشبه ذلك حرام لا يجوز التسمية به باتِّفاق من يُعتدّ به من أهل العلم»(١٩).

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله: «أجمع العلماء على أنه لا يجوز التعبيد لغير الله سبحانه؛ فلا يجوز أن يقال: عبد النبي، أو عبد الحسين، أو عبد الكعبة، أو نحو ذلك؛ لأنّ العبيد كلهم عبيد الله عز وجل»(٢٠).

وقال الشيخ عماد فراج: «اتفق العلماء على تحريم كلِّ اسم معبَّد لغير الله، كعبد المسيح، وعبد الكعبة، وعبد النبي، ونحو ذلك، ولم يختلفوا إلا في عبد المطلب؛ كما نقل ذلك أبو محمد ابن حزم رحمه الله، وهو ما جرى عليه عمل المسلمين في القرون المفضلة ومابعدها»(٢١).

ويدخُل في حكم التعبيد للمخلوق ما كان في معناه عُرفاً، مثل كلمة (غلام) فإنهم يُطلقونها بمعنى العبد، لا سيما عند بعض العجم ونحوهم.

ومما يؤكِّد ذلك ما ذكره الشيخ محمد بن إبراهيم – رحمه الله – في جوابه لسؤال وُجِّه إليه، حيث قال – رحمه الله–: «فقد وصل إلينا كتابك الذي تستفتي به عن جواز التسمية بغلام مصطفى وعبد مصطفى ونحوها ممَّا هو رايجٌ في بلادكم الباكستان، وتذكر

---

(١٨) مراتب الإجماع،لابن حزم: ص١٥٤.

(١٩) التوضيح عن توحيد الخلاق، لسليمان بن عبدالله،ص٣٤٠.

(٢٠) مجموع فتاوى ومقالات ابن باز (٢٧/١٦).

(٢١) قال ذلك ضمن ردِّه على مفتي الديار المصرية في فتواه بجواز التعبيد للنبي صلى الله عليه وسلم، كما سيأتي. انظر: الموقع الرسمي للشيخ عماد فراج.



أنّ غلام بمعنى عبد في اللغة الأردية»[٢٢].

وقال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله: «ومن هذا الباب: غلام الرسول، غلام محمد، أي: عبد الرسول... وهكذا»[٢٣].

ومسألة التعبيد لغير الله يختلف حُكمها باختلاف نية صاحبها وحقيقة فعله، فمنها ما هو داخلٌ في الشِّرك الأكبر، ومنها ما يدخل في الشرك الأصغر، ومنها ما هو مختلَفٌ في حُكمه، وبيان ذلك كما يأتي:

أولاً - التعبيد لغير الله تعالى إذا قُصد به معنى العبودية:

إذا قُصد بالتعبيد لغير الله معنى العبودية بحيث يتعلق القلب بالمُعبَّد له بالخوف والرجاء والمحبة،كما هي الحال بالنسبة لله تعالى، كالذين يقعون في التعبيد للأولياء ونحوهم من القبورية، فيُعبِّدون لهم ويدعونهم ويذبحون عند قبورهم، فذلك عند أهل السنة داخلٌ في الشرك الأكبر المخرج من ملة الإسلام، بل قد يجتمع فيه الشرك في الربوبية والألوهية، كما قال تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦].

فالرسل - عليهم السلام - إنما بُعثوا بالدعوة إلى عبادة الله وتوحيده، والنهي عن الشِّرك به، ولم يُبعثوا ليأمروا الناس بعبادتهم من دون الله تعالى،كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٩].

قال السعدي: «وهذه الآية نزلت ردًّا لمن قال من أهل الكتاب للنبي صلى الله عليه وسلم لما أمرهم بالإيمان به ودعاهم إلى طاعته: أتريد يا محمَّد أن نعبُدَك مع الله! فقوله ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾ أي: يمتنع ويستحيل على بشر مَنَّ الله عليه بإنزال الكتاب وتعليمه ما لم يكن يعلم وإرساله للخلق أن ﴿يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾، فهذا من أمحل المحال صدورُه من أحَد من الأنبياء عليهم أفضل الصلاة والسلام؛ لأنّ هذا أقبح الأوامر على الإطلاق، والأنبياء أكمل الخلق على الإطلاق»[٢٤].

قال الإمام محمد بن عبدالوهاب: «فمن دعا الله في تفريج كربته وقضاء حاجته، ثم

---

(٢٢) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم، جمع: محمد بن قاسم (١/١٧٧).

(٢٣) تسمية المولود، لبكر أبو زيد: ص١٨، وانظر: فتاوى اللجنة الدائمة (١١/٤٥٥).

(٢٤) تفسير السعدي: ص٦٠.

دعا مخلوقاً في ذلك، خصوصاً إن اقترن بدعائه نسبةُ نفسه إلى عبوديته... فقد أقرَّ له بالربوبية»[٢٥].

وقال إسماعيل الدهلوي في بيان مظاهر الشرك في زمنه: «ومن المشاهد اليوم أنّ كثيراً من الناس يستعينون بالمشايخ والأنبياء والأئمة... وقد ينسبون إليهم أبناءهم طمعاً في ردِّ البلاء، فيسمِّي بعضُهم ابنه بعبد النبيّ... »[٢٦].

وهذا النوع من التعبيد هو ما كان عليه أهلُ الجاهلية من مشركي العرب وغيرهم، حيث كانوا يُعبِّدون أنفسهم وأبناءهم للأصنام والأوثان، فقد كان منهم من كان يُسمَّى بعبد العزى كما هو اسم أبي لهب، ومنهم من يسمَّى بعبد اللات، وعبد مناف، ونحو ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كان المشركون يُعبِّدون أنفسهم وأولادهم لغير الله فيسمّون بعضهم: عبد الكعبة كما كان اسم عبدالرحمن بن عوف، وبعضهم عبد شمس كما كان اسم أبي هريرة، واسم عبد شمس بن عبد مناف، وبعضُهم عبد اللات، وبعضهم عبد العُزّى، وبعضهم عبد مناة، وغير ذلك ممَّا يضيفون فيه التعبيد إلى غير الله من شمس أو وثن أو بشر أو غير ذلك ممَّا قد يُشرك بالله»[٢٧].

ثانياً- إذا لم يقصد بالتعبيد معنى العبودية

إذا لم يقصد بالتعبيد لغير الله معنى العبودية وإنما مجرَّد التسمية أو بمعنى الخدمة للمعبَّد له، من غير تعلّق القلب بذلك أو صرف شيءٍ من أنواع العبادة له، فهو محرَّم أيضاً عند أهل السنّة والجماعة باتِّفاق العلماء - كما تقدم - ولم يُستثنَ من ذلك إلا مسائل فردية خالف فيها بعضُ العلماء، سيأتي الكلام عليها.

وقد استدلّ العلماء على تحريم التعبيد لغير الله بما يأتي:

١- ما ورد من تغيير النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - لجملة من الأسماء المعبَّدة لغير الله تعالى ممَّن دخلوا في الإسلام، كعبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنه - حيث ورد عنه أنه صرَّح بذلك بقوله: «كان اسمي في الجاهلية عبد عمرو، فسماني رسول الله - صلى

---

(٢٥) تفسير آيات من القرآن الكريم، للإمام محمد بن عبد الوهاب: ص١٣.

(٢٦) رسالة التوحيد المسمى تقوية الإيمان، للدهلوي: ص٥٠.

(٢٧) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٧٨/١).



الله عليه وسلم – عبدالرحمن»[٢٨].

ومن ذلك أيضاً أبو هريرة – رضي الله عنه – حيث صرَّح بذلك أيضاً بقوله: «كان اسمي في الجاهلية عبد شمس بن صخر، فسمَّاني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عبدالرحمن»[٢٩].

فهذين الحديثين – وغيرهما ممَّا ورد في تغيير الأسماء المعبَّدة لغير الله[٣٠] – تدل جميعها دلالةً واضحةً على تحريم التسمي بذلك، حيث غيَّره النبي – صلى الله عليه وسلم – و لم يُقرَّهم على تلك التسمية الجاهلية.

٢- ما رواه أبو هريرة – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من نهيه عن ذلك بقوله: «لا يقل أحدُكم أطعم ربَّك، وضِّئ ربَّك[٣١]، اسق ربَّك، ولا يقل أحدُكم: عبدي، أَمَتِي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي»[٣٢].

فهذا النهيُ من باب الوصف، وقد اختُلف في حُكمه، فمن العلماء من قال بتحريم

---

(٢٨) أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١١٧/١)، والحاكم في المستدرك، كتاب الأدب (٢٧٦/٤) وقال: «صحيح على شرطهما» ووافقه الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة في معرفة الصحابة (٢٩١/٤): «أخرجه أبو نعيم بسند حسن».

(٢٩) أخرجه الحاكم في معرفة الصحابة (٥٠٦/٣)، وقد اختلف في اسم أبي هريرة في الجاهلية والإسلام اختلافاً كثيراً، وهذه الرواية عن أبي هريرة قد وردت من طرق وروايات متعدِّدة، بعضُها صحيح كما قال الحافظان ابن عبدالبر وابن حجر وغيرهما من أهل العلم. قال ابن الأثير: «قد اختلف في اسم أبي هريرة ونسبه اختلافاً كثيراً، وأشهر ما قيل فيه: إنه كان في الجاهلية عبد شمس، أو عبد عمرو، وفي الإسلام عبدالله أو عبدالرحمن». جامع الأصول (٥٩١/١٢). وانظر: الاستيعاب (١٧٧٠/٤)، والإصابة في معرفة الصحابة (٣٤٩/٧).

(٣٠) ورد في ذلك عدة أحاديث: منها حديث الصعب بن منقر، ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة وذكر أنّ اسمه في الجاهلية كان "عبد الحارث" فسماه النبي – صلى الله عليه وسلم – عبد الله، والصعب لقب له. انظر: الإصابة (٢٤٧/٤).

ومن ذلك ما ذكره ابن عبدالبر في ترجمة صفوان بن قدامة التميمي، قال: «هاجر إلى النبي – صَلَّى اللَّهُ عليه وسلم – فقدم عليه المدينة ومعه ابناه عبد العزي وعبد نهم... وَقَالَ له رَسُول اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: ما اسم ابنيك؟ فَقَالَ: هذا عبد العزى، وهذا عبد نهم. فسمى رَسُول اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عبد العزى عبدالرحمن، وسمى عبد نهم عبد الله». الاستيعاب (٧٢٤/٢).

(٣١) قوله «وضِّئ ربك» مأخوذ من وضوء للصلاة ونحوها، وهو أمرٌ من وضَّأه يوضِّئه. انظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٣٢٤/٤).

(٣٢) أخرجه البخاري في كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق (١٥٠/٣)، ومسلم في الألفاظ من الأدب وغيرها، باب حكم إطلاق لفظ العبد والأمة، رقم (٢٢٤٩).



ذلك لظاهر النهي في الحديث، ومنهم من حمله على الكراهة[٣٣].

قال ابن مفلح - رحمه الله -:«وظاهر النهي التحريم، وقد يحتمل أنه للكراهية، وجزم به غير واحد من العلماء»[٣٤].

لكن يقال: إذا كان قول تلك العبارات - وهي من باب الوصف - منهيًّا عنه، فتكون التسمية الملازمة للمسمى أعظمَ نهياً[٣٥].

٣- ما تقدَّم ذِكره من إجماع العلماء - في الجملة - على تحريم التعبيد لغير الله تعالى، كما نقل ذلك ابن حزم وغيره من أهل العلم.

٤- أنّ التعبيد لغير الله - وإن لم يرد به صاحبه حقيقة العبودية - فإنّ ذلك وسيلةٌ إلى الوقوع في الشِّرك كما تقدَّم في هذا المبحث، والنبي - صلى الله عليه وسلم - قد سدَّ جميع طُرق الشرك بالله تعالى[٣٦].

وقد أورد العلامة ابن القيم إشكالاً في اتِّفاق العلماء على تحريم التعبيد لغير الله، وأجاب عنه فقال - رحمه الله -: «فإن قيل: كيف يتّفقون على تحريم الاسم المعبَّد لغير الله وقد صحَّ عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "تعس عبد الدِّينار، تعس عبدُ الدِّرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد القطيفة.."[٣٧]، فالجواب: أمّا قوله "تعس عبد الدينَّار" فَلم يُرد بِه الاسم وإنَّما أراد بِه الوصف والدُّعاء على من يُعبِّد قلبَهُ الدِّينارَ والدِّرهمَ فرضي بعبوديتها عن عبودية ربِّه تعالى، وذكر الأثمان والملابس وهما جمال الباطن والظاهر»[٣٨].

فهذه الأدلة تدلّ على تحريم التعبيد لغير الله تعالى، لكن هل يدخل في ذلك هذا النوع من التعبيد - وهو ما لا يقصد به العبودية - في الشِّرك الأصغر أم في عموم الذنوب التي لا تصل إلى الشرك؟

لم أقف على من فصَّل القول في ذلك، لكن من العلماء من نصَّ على دخول ذلك في

---

(٣٣) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٦٨/٧).

(٣٤) الفروع، لابن مفلح (١١٥/٦).

(٣٥) تحفة المحتاج في شرح المنهاج (٣٧٣/٩)

(٣٦) انظر: تيسير العزيز الحميد: ص٦٤٣.

(٣٧) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب من قاد دابة غيره في الحرب (٦٩/٦) برقم (٣٨٦٤).

(٣٨) تحفة المودود بأحكام المولود: ص٧٢.



الشِّرك الأصغر، ومن هؤلاء الشيخ عبدالرحمن بن حسن – رحمه الله – حيث نصَّ على كون ذلك شركاً، ومراده الشِّرك الأصغر، فقال – رحمه الله في تعليقه على كلام ابن حزم المتقدِّم –: «حكى – رحمه الله – اتِّفاق العلماء على تحريم كلِّ ما عُبِّد لغير الله تعالى؛ لأنه شركٌ في الربوبية والألوهية؛ لأنّ الخلق كلّهم ملك لله، وعبيدٌ له، استعبدهم لعبادته وحده... »[٣٩].

وقال الشيخ صالح الفوزان: «إنّ تعبيد الأسماء لغير الله يُعتبر من الشِّرك الأصغر، وهو شرك الطاعة، إذا لم يقصد به معنى العبودية، فإن قصد به معنى العبودية والتألُّه صار من الشِّرك الأكبر، كما عليه عُبّاد القبور الذين يُسمون أولادهم: عبد الحسين أو عبد الرسول...»[٤٠].

ومنهم من ذكر ذلك ضمن أمثلة الشرك الأصغر[٤١].

وقد نصَّ كثيرٌ من العلماء على تحريم ذلك والمنع منه من غير تفصيل في الذنب المترتِّب عليه، ولعل مراد كثير منهم هو مجرَّدُ تحريم ذلك، دون دخوله في الشِّرك الأصغر، ومن ذلك قول ابن عابدين – رحمه الله –: «ويؤخَذ من قوله "ولا عبدَ فلان" منعُ التسمية بعبد النبي.. »[٤٢].

وقال ابن حجر الهيتمي – رحمه الله –: «ويحرم ملك الملوكِ... وكذا عبد النبي أو الكعبة أو الدار أو علي أو الحسين؛ لإِيهام التشْريك»[٤٣].

وقال ابن مفلح – رحمه الله –: «ويحرم عبد العزى، وعبد عمرو، وعبد الكعبة، وما أشبهه، حكاه ابن حزم اتفاقاً»[٤٤].

وقال ابن عثيمين: «ويحرم أن يسمي باسم يُعبّد لغير الله، فلا يجوز أن يسمي عبد الرسول، ولا عبد الحسين، ولا عبد علي، ولا عبد الكعبة، وقد نقل ابن حزم الإجماع

---

(٣٩) فتح المجيد: ص٤٤٣.

(٤٠) إعانة المستفيد (٢/٢٨٨). وانظر: القول المفيد، لابن عثيمين (٣/٦٥).

(٤١) انظر: المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، د. إبراهيم البريكان: ص١٦٤، والشرك في القديم والحديث (١/٢١٩).

(٤٢) حاشية ابن عابدين (٦/٤١٨).

(٤٣) تحفة المحتاج في شرح المنهاج (٩/٣٧٣).

(٤٤) المبدع شرح المقنع (٣/٢٧٥).



على تحريم ذلك إلا عبد المطلب»(٤٥).

ثالثاً- المسائل التي اختلف في تحريمها:

ما تقدَّم الكلام عليه من إجماع العلماء على تحريم التعبيد لغير الله تعالى هو المشهور المتَّفق عليه بين العلماء في مسألة التعبيد على وجه العموم، سواء قُصد به العبودية أو غيرها، إلاّ أنّ هناك مسائلَ معيَّنة في هذا الباب ممَّا لا يقصد بها العبودية وقع فيها خلافٌ بين العلماء، فمن ذلك:

أ- مسألة التسمي بـــ"عبد المطلب":

تقدَّم ذكر كلام الإمام ابن حزم – رحمه الله – في نقله اتفاق العلماء على تحريم التعبيد لغير الله تعالى، إلاّ أنه استثنى من ذلك هذه المسألة، فقال – كما تقدم –: «اتفقوا على تحريم كلِّ اسم مُعبَّد لغير الله... حاشا عبد المطلب»(٤٦).

وسببُ هذا الاستثناء الذي أشار إليه ابن حزم – رحمه الله – هو ما ورد من قوله – صلى الله عليه وسلم – في غزوة الحديبية: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب»(٤٧).

ولذا اختلف العلماء في حكم التسمية بهذا الاسم على قولين:

القول الأول: جواز التسمية بهذا الاسم.

وإليه ذهب الإمام ابن حزم حيث استثنى ذلك من التحريم بقوله: «.. حاشا عبدالمطلب»(٤٨)، وأنور شاه الكشميري صاحب "فيض الباري"(٤٩)، وبهذا أفتت اللجنة الدائمة للإفتاء في المملكة العربية السعودية برئاسة سماحة الشيخ ابن باز – رحمه الله – حيث ورد في نصِّ الفتوى: «التسمية باسم عبد المطلب لا محذور فيها، وقد حكى أبو محمد علي ابن حزم الاتِّفاق على تحريم كلِّ اسم مُعبَّد لغير الله، قال ابن حزم: "اتفقوا على تحريم كل اسم معبَّد لغير الله، كعبد عمرو وعبد الكعبة، وما شابه ذلك، حاشا عبدالمطلب"، وقد ذكر

(٤٥) الشرح الممتع (٧/٤٩٦-٤٩٧).

(٤٦) مراتب الإجماع، لابن حزم: ص١٥٤، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون.

(٤٧) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ الآية (٥/٣١٠)، ومسلم كتاب الجهاد،باب غزوة حنين (٣/١١٢١) رقم (١٧٧٦).

(٤٨) حيث فهم جمع من العلماء ذلك من قوله «حاشا عبد المطلب».

(٤٩) فيض الباري (٣/٥٣٢).



ذلك شيخ الإسلام الشيخ محمد بن عبدالوهاب في كتاب التوحيد...»(٥٠).

وقد استدل أصحاب هذا القول بما يأتي:

١ - ما تقدم من قوله – صلى الله عليه وسلم – في غزوة الحديبية: «أنا النبيُّ لا كذب، أنا ابن عبد المطلب»(٥١). قالوا: فهذا يدلّ على جواز التسمية بـ"عبد المطلب"؛ لإقرار النبي – صلى الله عليه وسلم – لذلك، ومعلومٌ أنّ المراد بذلك عبودية الرِّق كما ورد ذلك في سبب التسمية(٥٢)، وليس المرادُ عبودية الذلّ والطاعة التي لا تكون إلاّ لله تعالى.

٢ - ما ذكره ابن عبدالبر – رحمه الله –: من أنّ أحد الصحابة – رضي الله عنهم – كان اسمه "عبد المطلب" و لم يرد أنّ النبي – صلى الله عليه وسلم – غيَّره كما غيَّر بعضَ الأسماء المعبَّدة لغير الله، فدلّ على استثناء ذلك من تحريم التعبيد لغير الله.

قال ابن عبدالبر في ذكره للصحابة – رضي الله عنهم –: «عبد المطلب بن ربيعة ابن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي... كانَ فيما ذكَر أهلُ السِّير على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رجُلاً، و لم يُغيِّر رَسُول الله صَلَّى الله عليه وسلم اسمه فيما علمت...»(٥٣).

قال الشيخ ابن باز: «أمّا عبدالمطلب فالتسمِّي به جائزٌ بصفة استثنائية؛ لأنّ النبي – صلى الله عليه وسلم – أقرَّ بعض الصحابة على هذا الاسم»(٥٤).

القول الثاني: تحريم التسمية بهذا الاسم كغيره من الأسماء المعبدة لغير الله تعالى.

وهذا القول هو ما عليه جمهور العلماء — كما تقدم — حيث قالوا بعموم التحريم دون استثناء هذا الاسم ولا غيره من الأسماء المعبدة لغير الله تعالى.

وهذا القول هو القول الراجح في هذه المسألة؛ لما تقدَّم من الأدلة الدالة على تحريم

---

(٥٠) فتاوى اللجنة (٤٦٦/١١) الفتوى رقم (٩٦١٤) برئاسة الشيخ ابن باز وعضوية الشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمهما الله جميعاً.

(٥١) تقدم تخريجه.

(٥٢) وذلك في قصة مجيء المطلب عبد مناف بابن أخيه شيبة بن هاشم من عند أخواله، فظن أهل مكة أنه عبدٌ رقيق له، فقالوا هذا عبد المطلب، فغلب عليه ذلك الوصف، حتى صار لا يعرف إلا بذلك. انظر: السيرة النبوية، لابن هشام (١٢٧/١)، والبداية والنهاية، لابن كثير (٣٥٥/٣).

(٥٣) فتاوى ابن باز (٥٣/١٨).

(٥٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٠٠٦/٣).



التعبيد لغير الله دون استثناء.

وأما ما تمسَّك به من استثنى هذا الاسم فالجواب عن ذلك بما يأتي:

١- ما تمسَّك به أصحاب هذا القول من قوله صلى الله عليه وسلم: «أنا ابن عبدالمطلب» فيجاب عن ذلك: بأنّ ذلك من باب الإخبار بالاسم وليس من باب إنشاء التسمية، وباب الإخبار أوسع من باب الإنشاء.

قال ابن القيم – رحمه الله –: «أما قوله "أنا ابن عبد المطلب" فهذا ليس من باب إنشاء التسمية بذلك وإِنما هو باب الإخبار بالاسم الذي عُرف بِه المسمّى دون غيره، والإخبار بِمثل ذلك على وجه تعريف المسمَّى لا يَحرُم، ولا وجه لتخصيص أبي محمد ابن حزم ذلك بعبد المطلب خاصَّة، فقد كان الصحابة يسمُّون بني عبد شمس وبني عبد الدار بِأسمائهم ولا يُنكر عليهم النبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فباب الإخبار أوسعُ من باب الإِنشاء؛ فيجوز ما لا يجوز فِي الإنشاء»[٥٥].

وقال ابن عثيمين – رحمه الله –: «ثبت عن النبي – صلّى الله عليه وسلّم – أنه قال: «أنا النبيُّ لا كذب، أنا ابنُ عبد المطلب»، فأخذ بعض العلماء من هذا جواز التسمية بعبد المطلب، ولكنّ الحديث لا دليل فيه؛ لأنّ الحديث من باب الإخبار لا من باب الإنشاء، فالرسول يتحدَّث عن جدِّه يعني عن اسم سمي وانتهى ومات صاحبه، والإخبار ليس كالإنشاء، ولهذا لا يجوز على القول الراجح أن يُسمِّي الإنسان ابنه بعبد المطلب، فإنِ استدلّ مستدلٌّ بكلام الرسول – عليه الصلاة والسلام – أجبناه بأنّ ذلك من باب الإخبار، ولهذا لو كان لك أبٌ يُسمَّى بعبد الرسول فلك أن تقول: أنا فلان ابن عبد الرسول، وليس هذا إقراراً؛ بل إخباراً، لكن إذا كان عبد الرسول حيًّا فإنّه يغيّر اسمه إلى آخر، فباب الإخبار أوسع من باب الإنشاء، والمحرَّم الإنشاء»[٥٦].

٢- وأمّا استدلالهم بما ذكره ابن عبدالبر – رحمه الله –: أنّ أحد الصحابة – رضي الله عنهم – كان اسمه "عبد المطلب" – وهو عبد المطلب بن ربيعة – ولم يَرد أنّ النبيَّ – صلى الله عليه وسلم – غيَّره، فيجاب عن ذلك:

بأنّ هذه التسمية غير صحيحة، كما ذكره الحافظ ابن حجر في "الإصابة" وغيره من

(٥٥) تحفة المودود بأحكام المولود، ص١١٤.

(٥٦) الشرح الممتع (٧/٤٩٦-٤٩٧).



العلماء، والصواب أنّ اسمه: المطّلب لا عبد المطلب، وليس في الصحابة من اسمه: عبدالمطلب، وأنّ الذي سمّاه عبد المطلب من الرُّواة قد أخطأ في ذلك، فاسمه: المطلب.

قال ابن حجر في تعليقه على كلام ابن عبد البر: «قلت: وفيما قاله نظر؛ فإنّ الزبير ابن بكّار أعلم من غيره بنسب قريش وأحوالهم، ولم يذكر أنّ اسمه إلاّ المطلب. وقد ذكر العسكريّ أنّ أهل النسب إنما يسمُّونه المطّلب، وأما أهل الحديث فمنهم من يقول المطلب، ومنهم من يقول عبد المطلب»(٥٧).

وقد أطال الشيخ سليمان بن عبدالله الكلام في ردِّ أدلة أصحاب هذا القول ومناقشة كلام ابن حزم في استثناء هذا الاسم فقال - رحمه الله -: «لا تجوز التسمية بعبد المطلب ولا غيره ممَّا عُبِّد لغير الله، وكيف تجوز التسمية وقد أجمع العلماء على تحريم التسمية بعبد النبي، وعبد الرسول، وعبد المسيح، وعبد علي، وعبد الحسين، وعبد الكعبة؟! وكلّ هذه أولى بالجواز من عبد المطّلب لو جازت التسمية به...

فإن قلت: إذا كان ابنُ حزم قد حكى الإجماع على جواز التسمية بعبد المطلب، فكيف يجوز خلافه؟

قلت: كلام ابن حزم ليس صريحًا في حكاية الإجماع على جواز ذلك بعبد المطلب، فإنّ لفظه: "اتفقوا على تحريم كلِّ اسم مُعبَّد لغير اللّه، كعبد العزى، وعبد هبل، وعبد عمرو، وعبد الكعبة، وما أشبه ذلك، حاشا عبد المطلب. واتفقوا على إباحة كلِّ اسم بعد ما ذكرنا ما لم يكن اسم نبي، أو اسم ملك.." إلى آخر كلامه. فيحتمل أنّ مراده حكاية الخلاف فيه، ويكون التقدير: اتفقوا على تحريم كلِّ اسم مُعبَّد لغير الله حاشا عبد المطلب، أي: فإنهم لم يتفقوا على تحريمه، بل اختلفوا، ويؤيِّده أنه قال بعده: واتفقوا على إباحة كلِّ اسم بعد ما ذكرنا إلى آخره. ويكون المراد حاشا عبد المطلب فلا أحفظ ما قالوا فيه، ويكون سكوتاً منه عن حكاية إجماع أو خلاف فيه.

وعلى تقدير أنّ مراده حكاية الإجماع في جواز ذلك، فليس كلّ من حكى إجماعًا يُسلّم له، ولا كلّ إجماع يكون حُجَّةً أيضًا، فكيف والخلاف موجود، والسنّة فاصلة بين المتنازعين؟...»(٥٨).

ب- مسألة التسمي بــ"عبد النبي":

---

(٥٧) الإصابة في تمييز الصحابة (٣١٧/٤).

(٥٨) تيسير العزيز الحميد: ص٥٤٩.



وهذه المسألة ليست كسابقتها، وإنما وقع فيها خلافٌ ضعيف لا يُعتدّ به، وقد ذكرتها لأنّ هناك من المعاصرين من أفتى بجواز ذلك، وذكر أنّ عمل المسلمين عبر العصور على ذلك في سائر الأمصار، وهذا القائل هو الشيخ علي جمعة حيث قال في فتواه: «والمعتمد في الفتوى جواز أن يتسمَّى الإنسان بعبد النبي أو عبد الرسول؛ لَمْحًا لمعنى شرف الانتساب إليه – صلى الله عليه وآله وسلم – اتِّباعاً وتأسياً وطاعةً وخدمةً، وعلى ذلك عملُ المسلمين في الأمصار والأعصار، ولا ينبغي للفقيه والمفتي تخطئة الأعراف والعادات ما دام لها وجهٌ في الشرع، فضلا عن رُجحانها من حيث الدليل، وتوافقها مع الأدب مع الجناب النبويّ. وحينئذٍ فلا يُمنَعُ التسمي بهذا الاسم الشريف بأيِّ دعوى وتحت أي شعار، بل ولا يُندَب لمن اسمه عبد النبي أو عبد الرسول أن يغيِّره»[٥٩].

والحقيقة أنّ هذا الكلام باطل – كما سيأتي – وعملُ المسلمين في سائر الأمصار والأعصار على خلاف ذلك، وقد تقدَّم نقلُ إجماع العلماء على تحريم ذلك، وإنما خالف في ذلك بعضُ المتأخرين من الشافعية وغيرهم حيث قالوا بجواز التسمي بهذا الاسم، وذلك بالتعبيد للنبي بقصد النسبة إليه – صلى الله عليه وسلم – والتشريف بذلك.

قال الشربيني: «والتسمية بعبد النبي قد تجوز إذا قُصد بِه التسمية لا النبي صلى الله عليه وسلم، ومال الأكثرون إلى المنع منه خشيةَ التشريك لحقيقة العبودية»[٦٠].

وقال الدمياطي: «قوله: وكذا عبد النبي، أي: وكذا يَحرُم التسمية بعد النبي.. وما ذكر من التحريم هو معتمد ابن حجر. أمَّا معتمد الرَّملي فالجواز، وعبارته: ومثله عبد النبي على ما قاله الأكثرون، والأوجه جوازُه، لا سيما عند إرادة النِّسبة له – صلى الله عليه وسلم»[٦١].

وقال المناوي في "فيض القدير": «وقال الأذرعي من أجلاء الشافعية: ووقع في الفتاوى أنّ إنساناً سمّى بعبد النبي فتوقفت فيه، ثمَّ ملت إلى أنه لا يَحرُم إذا قصد به التشريف بالنِّسبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم»[٦٢].

وهذا القول لا يُعتدُّ بالمخالف فيه، ولذا حكى العلماء الاتِّفاق على التحريم – كما

---

(٥٩) علي جمعة: مفتي الدِّيار المصرية، وقد نشرت فتواه تلك في موقع دار الإفتاء المصرية، وقد ردَّ عليه كثيرٌ من العلماء المعاصرين في الدِّيار المصرية وغيرها.

(٦٠) مغني المحتاج (٦/١٤١).

(٦١) إعانة الطالبين (٢/٣٨٢).

(٦٢) فيض القدير، للمناوي (١/١٦٩)، المكتبة التجارية، مصر، ط. الأولى، ١٣٥٦هـ.



تقدم – وذلك لضعف الخلاف، حيث لم يقُل بذلك سوى أفرادٍ من متأخِّري الشافعية وغيرهم، وقولهم مردودٌ بما تقدَّم من الأدلة القاضية بالتحريم دون استثناء، وكذا اتِّفاق العلماء على تحريم كلِّ اسم مُعبَّد لغير الله قبل أن يخرج هذا القول، وقبل أن تتأثر بعضُ المجتمعات الإسلامية بالتصوُّف والغلوّ في الأولياء والصالحين.

قال الشيخ عماد فراج في معرض ردِّه لهذه الفتوى، بعد أن نقل كلام ابن حزم – رحمه الله – في اتفاق العلماء على تحريم التعبيد لغير الله: «وهو ما جرى عليه عمل المسلمين في القرون المفضَّلة وما بعدها، قبل أن ينخر الشرك والإلحاد في جسد هذه الأمة لا سيما في القرون المتأخِّرة؛ فقد كانوا لا يعرفون هذه الأسماء المنكرة، ولا يتسمَّون بها، ومن نظر في كتب السِّير والتراجم عرف أنّ هذه الأسماء ممَّا أحدثه المشركون من عُبَّاد الأنبياء والأولياء والقبور، وقلّدهم فيها من جهل حُرمة هذه التسمية بعد أن انتشر الشِّرك في بلاد المسلمين وباض وفرَّخ، وكثُر دُعاته، وقلَّ دعاة التوحيد والحق»(٦٣).

وأمّا ما ذكره بعضُهم من قصد التشريف بالتعبيد للنبي – صلى الله عليه وسلم – فليس بحجَّة في مقابل ما تقدَّم من الأدلة، بل ذلك أدعى للتحريم خشيةَ الغلوِّ في مقام النبيِّ – صلى الله عليه وسلم – والوقوع في ذرائع الشرك التي حذر هو – صلى الله عليه وسلم – منها وسدَّ كل طريق يوصل إليها(٦٤).

---

(٦٣) قال ذلك ضمن ردِّه على علي جمعة مفتى الدِّيار المصرية في فتواه بجواز التعبيد للنبي – صلى الله عليه وسلم – كما تقدَّم. انظر: الموقع الرسمي للشيخ: عماد فراج.

(٦٤) انظر: رسالة التوحيد "تقوية الإيمان": ص١٥٠، ومعجم المناهي اللفظية: ص٣٧١، والشرك في القديم والحديث (١/٢٢٥).



المطلب الثاني

حكم التعبيد لله بأسماء لم ترد في الكتاب والسنة

من المعلوم المتقرِّر عند أهل السنّة والجماعة، أن أسماء الله تعالى توقيفية؛ فلا يسمَّى الله تعالى إلا بما سمَّى به نفسه أو سمَّاه به رسوله – صلى الله عليه وسلم – لا يتجاوز الكتاب والسنّة في إثبات أسماء الله تعالى.

وقال أبو سليمان الخطابي: «ومن علم هذا الباب – أعني الأسماء والصفات – وممّا يدخل في أحكامه ويتعلق به من شرائط أنه لا يتجاوز فيها التوقيف، ولا يستعمل فيها القياس، فيلحق بالشيء نظيره في ظاهر وضع اللغة ومُتعارَف الكلام»(٦٥).

وقال ابن القيم رحمه الله: «أسماؤه – تعالى وتقدّس – الدَّالة على صفاته هي أحسن الأسماء وأكملها، فليس في الأسماء أحسن منها ولا يقوم غيرُها مَقامَها... كما أنّ صفاته أكملُ الصفات، فلا تعدل عمَّا سمّى به نفسه إلى غيره، كما لا تتجاوز ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله – صلى الله عليه وسلم – إلى ما وصفه به المبطلون والمعطلون»(٦٦).

فهذا هو المتقرِّر عند أهل السُّنة والجماعة، وإن كان كثيرٌ من أئمّة أهل السنة يفرقون بين ما يُدعى به سبحانه وتعالى وبين ما يُخبَر به عنه، وأمّا أهل الكلام فإنّهم يتخبطون في ذلك فيطلقون على الله ما صحَّ معناه عندهم وإن لم يَرد به النصّ ويعدُّون ذلك من أسماء الله تعالى.

وقد بيَّن ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – فقال: «والناس متنازعون هل يُسمَّى الله بما صحّ معناه في اللغة والعقل والشرع وإن لم يَرِد بإطلاقه نصٌّ ولا إجماع، أم لا يطلق إلاّ ما أطلق نصًّا أو إجماعاً، على قولين مشهورين:

فعامة النُّظّار – أي أهل الكلام – يطلقون ما لا نصَّ في إطلاقه ولا إجماع، كلفظ القديم والذات ونحو ذلك.

ومن الناس من يُفصِّل بين الأسماء التي يُدعى بها، وبين ما يُخبر به عنه للحاجة،

---

(٦٥) شأن الدعاء: ص١١١-١١٢.

(٦٦) بدائع الفوائد (١/١٦٨).



فهو سبحانه إنما يُدعى بالأسماء الحسنى، كما قال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وأمّا إذا احتيج إلى الإخبار عنه – مثل أن يُقال: ليس هو بقديم ولا موجود ولا ذات قائمة بنفسها ونحو ذلك، فقيل: بل هو سبحانه قديمٌ موجودٌ وهو ذاتٌ قائمة بنفسها، وقيل: ليس بشيء، فقيل: بل هو شيء – فهذا سائغٌ، وإن كان لا يُدعى بمثل هذه الأسماء التي ليس فيها ما يدلّ على المدح» (٦٧).

فبابُ الإخبار عن الله تعالى أوسعُ من باب تسمية الله تعالى، وكذلك الأفعال فإنّها أوسع من الأسماء؛ فالله تعالى أخبر عن نفسه بأفعال لم يتسمَّ منها بأسماء.

قال ابن القيم رحمه الله: «الفعل أوسعُ من الاسم، ولهذا أَطلق الله على نفسه أفعالاً لم يتسمَّ منها بأسماء الفاعل، كأراد وشاء وأحدث(٦٨)، ولم يُسمَّ بـ"المريد" و"الشائي" و"المُحدث"... فباب الأفعال أوسعُ من باب الأسماء... وكذلك باب الإخبار عنه بالاسم أوسعُ من تسميته به، فإنّه يُخبر عنه بأنه شيءٌ وموجودٌ ومذكورٌ ومعلوم ومراد، ولا يسمّى بذلك» (٦٩).

وقد أخطأ بعضُ المتكلِّمين حين اشتقّوا له سبحانه من كلّ فعل من أفعاله اسماً وعدّوه في أسمائه – تبارك وتعالى – حتى بلغ بعضُهم بأسماء الله ما يزيد على الألف، فأطلق على الله ما لا يليق به سبحانه، فسمّاه الماكر، والمخادع(٧٠)، والفاتن، والكائد، ونحو ذلك، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً(٧١).

ومن هنا حصل اللبس والغلط في مسألة التعبيد لله بأسماء يظن أنها من أسماء الله تعالى، وليست كذلك، حيث سموا أولادهم معبدين لتلك الأسماء ظنا منهم أنها من أسما الله تعالى الحسنى.

---

(٦٧) مجموع الفتاوى (٩/٣٠٠-٣٠١)

(٦٨) وقد ورد ذلك على الفعل في القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٩﴾ [التكوير: ٢٩]، ونحو ذلك من نصوص الكتاب والسنّة.

(٦٩) مدارج السالكين (٣/٤١٥).

(٧٠) القاعدة عند أهل السنّة في هذه الأفعال: أنها ليست ممدوحةً مطلقاً، بل تُمدح في مواضع وتُذم في مواضع، فلا يجوز إطلاق أفعالها على الله مطلقاً، فلا يقال: إنه سبحانه يمكر ويخادع... وإنما يقال: يَمكُر بالماكرين، ويُخادع المخادِعين، ويقال مثل ذلك في فعل الاستهزاء. انظر: مختصر الصواعق (٢/٣٤).

(٧١) انظر: مختصر الصواعق (٢/٣٤).



وقد اختلف العلماء في حكم التعبيد بأسماءٍ لا تُطلق إلاّ على الله تعالى لكنّها لم ترد في الكتاب أو السنة ضمن الأسماء الحسنى، كالستّار والناصر والمنعم والمغني، ونحو ذلك ممَّا شاع إطلاقُه على الله تعالى، على قولين لأهل العلم:

الأول: لا يجوز التعبيد بتلك الأسماء وإن كانت لا تُطلق إلاّ على الله تعالى، وهؤلاء نظروا إلى عدم ثبوتها في الكتاب والسنّة فمنعوا من التعبيد بها، وهذا القول هو الموافق لقاعدة التوقيف في أسماء الله تعالى، و لم أقف للمتقدِّمين من أئمّة أهل السنّة على ما يخالف ذلك، كما أنّ تلك الأسماء لم تشتهر عندهم، بخلاف الأسماء الواردة في الكتاب والسنّة فهي كثيرةٌ ومشتهرة وإن كانت تتفاوت في ذلك بين قرن وآخر، إذ كانوا يُعبِّدون أولادهم لله تعالى بتلك الأسماء الحسنى.

وهذا القول هو المقرَّر عند كثير من العلماء المتأخِّرين، كالعلامة ابن باز – رحمه الله – واللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية، وغيرهم من المعاصرين.

وقد وُجِّه سؤالٌ إلى اللجنة الدائمة برئاسة سماحة الشيخ ابن باز – رحمه الله – في هذا الموضوع، فأجابت بهذا القول، وقد ورد في فتاوى اللجنة ما يأتي:

«س٢: ما رأي الشرع في نظركم في التسمية بهذه الأسماء: عبد الناصر، عبد الإله، عبدالمحسن، عبدالعاطي؟

ج٢: لفظ "المحسن" و"الإله" من أسماء الله سبحانه، وأمّا لفظ: "الناصر" و"العاطي" فليسا من أسماء الله تعالى؛ لهذا فلا يجوز التعبيد بهما. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبيِّنا محمد وآله وصحبه وسلم» (٧٢).

الثاني: جواز التعبيد بتلك الأسماء وإن لم ترد في كتاب الله أو سنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – وذلك لكونها عند الإطلاق لا تنصرف إلاّ إلى الله تعالى، لا سيما إذا كان الإنسانُ قد سمِّي بأحد تلك الأسماء، فلا يلزم تغيير اسمه، وإن كان الأولى الاقتصار في التعبيد على الأسماء الثابتة في الكتاب والسنة.

وهذا القول هو ما عليه كثيرٌ من المتكلِّمين، إذ ذكروا جملةً من الأسماء التي لم ترد في الكتاب والسنّة ضمن تعدادهم لأسماء الله تعالى.

كما رجَّح ذلك بعضُ علماء أهل السنّة المعاصرين، كالشيخ محمد بن عثيمين،

(٧٢) فتاوى اللجنة الدائمة، فتوى رقم (١٧٨٤٧). وانظر: الفتوى رقم (٢١٢٦٩).



والشيخ عبدالمحسن العبَّاد، وغيرهما.

وقد وُجِّه سؤالٌ إلى الشيخ ابن عثيمين من بعض طلاّبه عن التسمِّي بذلك فأفتى بالجواز، ونصُّ السؤال والفتوى كما يأتي:

«ما حُكم التعبيد بأسماء لم يَثبُت كونُها من أسماء الله الحسنى، مثل: عبد الستار، عبدالمغني، عبدالهادي، عبد المنعم... ونحوها؟ وهل يلزم تغييرها؟

فأجاب: الصحيح أنّ ما دلّ من الأسماء بإطلاق على الله تعالى جاز التعبيدُ به، كالمذكورة، ولا يلزم تغييرُه، ومثلُها: عبدالناصر» (٧٣).

وفي سؤال مماثل وُجِّه إلى الشيخ عبدالمحسن العبّاد عن التسمِّي بعبدالستار؟

فأجاب - حفظه الله - بقوله: «الذي ينبغي للإنسان أن يختار اسماً ورد به دليل، لكن إذا وُجد شيءٌ من ذلك فلا يغيَّر الاسم؛ لأنّ الله تعالى هو الستّار وهو الساتر، ولكن عند الاختيار الأولى أن يَختار اسماً ثبتت تسميةُ الله تعالى به، وإذا وُجد شيءٌ معبَّد لله عز وجل باسم لم يرد ولكن المعنى صحيحٌ قد ورد بلفظ آخَر مثل الستِّير فلا بأس به ولا يغيَّر» (٧٤).

والراجح - والله أعلم -: عدمُ جواز ذلك، ووجوبُ تغييره إذا وُجد؛ لأنّ ذلك خطأ في حقِّ الله سبحانه وتعالى، كما قال الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله - بعد أن بيَّن حُرمة التعبيد لغير الله تعالى: (ومن هذا: الغلط في التعبيد لأسماء يظنّ أنها من أسماء الله تعالى وليست كذلك، مثل: عبد المقصود، عبد الستّار، عبد الموجود، عبد المعبود، عبد الهوه، عبد المرسِل، عبد الوحيد، عبد الطالب، عبد الناصر، عبد القاضي، عبد الجامع، عبد الحنان، عبد الصاحب... فهذه يكون الخطأ فيها من جهتين:

من جهة تسمية الله بما لم يرد به السَّمع، وأسماؤه سبحانه توقيفية على النصِّ مِن كتاب أو سُنّة.

والجهة الثانية: التعبيد بما لم يُسمِّ الله به نفسه ولا رسوله صلى الله عليه وسلم.

وكثيرٌ منها من صفات الله العُليا، لكن قد غلط غلطاً بيِّناً مَن جعل لله من كلِّ صفة اسماً واشتقّ له منها، فقول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَقۡضِي بِٱلۡحَقِّۖ﴾ [غافر: ٢٠] لا يُشتقّ لله منها

(٧٣) ثمرات التدوين من مسائل ابن عثيمين: مسألة (٢) ، د. أحمد القاضي، ١٤١٨/٨/٢٩هـ.

(٧٤) موقع فضيلة الشيخ: عبد المحسن العباد.



اسم القاضي، لهذا فلا يقال: عبد القاضي، وهكذا»(٧٥).

ويزاد على ما ذكره الشيخ من الغلط في التسمية بذلك: أنّ في ذلك خلطاً بين أسماء الله تعالى الصحيحة وغيرها ممّا لم يرد في كتاب الله تعالى ولا سُنّة رسوله – صلى الله عليه وسلم –، فيستمرُّ الغلط في ذلك بين العامّة وغيرهم ظنًّا أنّ تلك الأسماء التي عُبد بها في التسمية داخلة ضمن أسماء الله الحسنى الواردة في نصوص الكتاب والسنة .

(٧٥) معجم المناهي اللفظية: ص٣٨.



المبحث الثاني

آثار التعبيد لغير الله

وفيه مطالب:

المطلب الأول: الغلوّ في المعبَّد له

المطلب الثاني: وسيلة إلى الشرك

المطلب الثالث: ترك التعبيد لله تعالى

المطلب الأول

الغلوّ في المعبَّد له

الغلوّ هو: مجاوزة الحدِّ بأن يُزاد في الشيء على ما يستحقّ ونحو ذلك، سواءٌ كان ذلك في المدح أم الذم أو نحو ذلك[٧٦].

وقد وصف الله النصارى بالغلو في نبيِّ الله عيسى – عليه السلام – وحذر من التشبُّه بهم في ذلك الفعل، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ﴾ [النساء: ١٧١].

قال الطبري في "تفسيره": «ما المسيح – أيها الغالون في دينهم من أهل الكتاب – بابن الله، كما تزعمون، ولكنه عيسى ابن مريم دون غيرها من الخلق، لا نسبَ له غير ذلك. ثمَّ نعته الله – جل ثناؤه – بنعته ووصفه بصفته فقال: هو رسولُ الله أرسلهُ الله بالحقِّ إلى من أرسله إليه من خلقه»[٧٧].

وهذه الآية الكريمة جاءت لنهي النصارى عن ذلك الفعل، والمراد من ذكر ذلك موعظةُ هذه الأمة لتجتنب الأسباب التي أوجبت غضب الله على الأمم السابقة، كما ورد التحذيرُ من ذلك قوله – صلى الله عليه وسلم –: «**إيّاكم والغلوَّ في الدِّين؛ فإنما أهلك من كان قبلكم الغلوُّ في الدِّين**»[٧٨].

ولّما كان التعبيدُ لغير الله نوعاً من أنواع تعظيم المعبَّد له، فإنّه بذلك يؤثر في المعبَّدين لغير الله تعالى، ويوقعُهم في الغلوِّ وتعدِّي الحدِّ المفروض الذي أمر الله تعالى به.

والتعبيدُ لغير الله كغيره من أنواع التعظيم لغير الله تعالى؛ يؤدِّي بصاحبه إلى الغلوِّ في المعظَّم، كما هو الحال في تصوير المعظَّمين الذي أدَّى بقوم نوح – عليه السلام – إلى الغلوِّ في الصالحين، وعبادتهم مع الله تعالى.

---

(٧٦) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٢٨٩).

(٧٧) تفسير الطبري (٩/٤١٧).

(٧٨) رواه أحمد في مسنده (٣/٣٥٠) ح (١٨٥١) تحقيق: د. عبد الله التركي، ط١، مؤسسة الرسالة، والنسائي (٥/٢٦٨) كتاب الحج، باب التقاط الحصى، وصحَّح شيخ الإسلام ابن تيمية إسناده في الاقتضاء (١/٢٨٩).



قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأصل الشِّرك في بني آدم كان من الشِّرك بالبشر الصالحين المعظَّمين، فإنّهم لما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثمَّ صوَّروا تماثيلهم ثمّ عبدوهم، فهذا أوّل شرك كان في بني آدم، وكان في قوم نوح؛ فإنه أول رسول بُعث إلى أهل الأرض يدعوهم إلى التوحيد، وينهاهم عن الشرك، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا۟ كَثِيرًا﴾... »[٧٩].

فالتعبيد لغير الله تعالى مرتبطٌ بالتعظيم للمعبَّد له، الذي يؤدِّي إلى الغلوِّ ومجاوزة الحدِّ المشروع؛ فإنّ الطفل المعبَّدَ لغير الله تعالى إذا تأمّل في اسمه اعتقد فيمن عُبِّد له أنه ليس كبقية البشر، ثمّ يتطوّر به الأمر حتّى يصل إلى الغلوِّ فيه فيدعوه من دون الله تعالى ويعتقد فيه النَّفع والضّر ونحو ذلك من أنواع الغلو[٨٠].

فالنصارى كانوا يعبدون للمسيح تعظيماً له وغلوًّا في مقامه، بل تجاوزوا ذلك إلى القول بأنه ابنُ الله! تعالى الله عمَّا يقولون علوًّا كبيراً، وقد أخبر الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وإن كان تعبيد النصارى لعيسى – عليه السلام – بسبب غلوِّهم فيه، واعتقاد مشاركته لله تعالى في ربوبيته وألوهيته.

وكذا مشركو العرب فإنهم كانوا يُعَبِّدون أبناءَهم لمعظَّماتهم من الأصنام كاللاّت والعُزّى، ولبعض المعظَّمات عندهم كالكعبة وغيرها، مع غلوِّهم في تلك المعظمات لا سيما الأصنام التي كانوا يعبدونها مع الله تعالى.

والشيعة يَكثُر عندهم التسمِّي بتلك الأسماء المعبَّدة لغير الله تعالى، كعبد الحسين وعبد علي ونحوهما، ولذا نجد عندهم الغلوَّ في أئمتهم – لا سيما الحسين – أكثرَ من غيرهم من الفرق المنتمية للإسلام، وإن كان يوجد عند غلاة الصوفية – كما تقدم – قريباً من ذلك.

فبيْنَ الغلوِّ والتعبيد لغير الله تعالى ارتباطٌ ظاهرٌ، حيث يؤدِّي التعبيد لغير الله إلى الغلوِّ في المُعبَّد له، وإن كان التعبيد لغير الله في كثير من الأحيان يكون نتيجةً وأثراً من آثار الغلوِّ، حيث ينتج من الغلوِّ مخالفاتٌ شرعيةٌ متفاوتةٌ في درجة تحريمها، فمنها ما يصل بصاحبه إلى الكفر والخروج من دائرة الإسلام، ومنها ما هو دون ذلك.

---

(٧٩) مجموع الفتاوى (١٤/٣٦٣).

(٨٠) انظر: رسالة الشرك ومظاهره، للميلي: ص١٧٩.



ولمّا كانت تلك الأسماء المعبَّدة لغير الله تؤدِّي إلى الغلوِّ في المعبَّد له، غيَّرها النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - حين أسلم أصحابُها كما تقدم(٨١)، ولم يُقرَّهم على تلك التسميات المعبدة لغير الله تعالى، وإنما جعلها مُعبَّدة لخالقها ومالكها؛ وهو الله تعالى.

---

(٨١) راجع: المبحث الأول: حكم التعبيد لأسماء المخلوقين.



المطلب الثاني
وسيلة إلى الشِّرك

لما كان الشِّرك بالله تعالى أعظمَ الذنوب على الإطلاق، وهو الذنب الذي لا يغفره الله تعالى لمن مات عليه،كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ [النساء: ٤٨]؛ فقد حذر منه النبي – صلى الله عليه وسلم – وسد جميع طرقه ووسائله الموصلة إليه.

فعن أنس – رضي الله عنه –: أنّ ناساً قالوا: يا رسول الله، يا خيرَنا وابنَ خيرِنا، وسيِّدَنا وابنَ سيِّدنا، فقال: "**يا أيها الناسُ قولوا بقولكم ولا يَستهوِيَنَّكُم الشيطان، أنا محمَّدٌ عبدُ الله ورسولُه، ما أحبُّ أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله**"(٨٢).

فهذا الحديث فيه حرصُ النبيِّ – صلى الله عليه وسلم – على حماية التوحيد وسدِّ وسائل الشِّرك وطرُقه، وقد بوَّب عليه الإمام محمد بن عبدالوهاب في "كتاب التوحيد" فقال – رحمه الله –: (باب ما جاء في حماية المصطفى – صلى الله عليه وسلم – حمى التوحيد وسدِّه طرقَ الشِّرك)(٨٣). وقد علق على هذه الترجمة حفيدُه الشارح بقوله:

«حمايته – صلى الله عليه وسلم – حمى التوحيد عمَّا يشوبه من الأقوال والأعمال التي يضمحل معها التوحيد أو ينقص، وهذا كثيرٌ في السُّنة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم، كقوله: "**لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبدٌ فقولوا: عبدُ الله ورسوله**"(٨٤)، وتقدّم قوله: "**إنّه لا يُستغاث بي، وإنما يُستغاث بالله عزّ وجل**"(٨٥)، ونحو ذلك»(٨٦).

ومن ذلك نهيُه – صلى الله عليه وسلم – عن نسبة العبودية لغير الله تعالى، في قوله

---

(٨٢) رواه أحمد في مسنده (٢٠/٢٣)، وصحَّحه الألباني في السلسلة الصحيحة: رقم (١٥٧٣).

(٨٣) كتاب التوحيد مع شرحه تيسير العزيز الحميد: ص٦٣٣.

(٨٤) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ﴾ (١٦٧/٤).

(٨٥) أخرجه الطبراني في "الكبير" كما في "مجمع الزوائد" (١٥٩/١٠). قال الهيثمي: "رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح؛ غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث".

(٨٦) تيسير العزيز الحميد: ص٦٣٤.



- صلى الله عليه وسلم -: «**لا يقل أحدكم: أطعم ربَّك، وضِّئ ربَّك، اسق ربَّك، ولا يقل أحدُكم: عبدي، أمتي، وليقل فتاي وفتاتي وغلامي**»[٨٧].

فقد نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا الحديث عن قول السيِّد لمملوكه: عبدي وأمتي؛ صيانةً للتوحيد، وسدًّا لوسائل الشِّرك بنسبة العبودية لغير الله تعالى.

ويقال مثلُ ذلك في مسألة التعبيد لغير الله تعالى، بل هي أولى من النهي عن قول السيِّد لمملوكه: عبدي، ونحو ذلك، إذ إنّ النهي في الحديث من باب الوصف - كما تقدم - بخلاف التسمية.

فالتسمية بالأسماء المعبَّدة لغير الله وسيلةٌ من وسائل الشِّرك الأكبر؛ فإنّ التعبيد يعني الذلّ والخضوع، والذلّ والخضوع لا يكون إلاّ لله تعالى، كما قال تعالى: ﴿ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعۡبُدۡ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾ [الزمر: ٦٦].

ولّما كانت تلك الأسماء المعبَّدة لغير الله وسيلةً إلى الشِّرك بالله تعالى لم يُقرَّها النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - بعد إسلام أصحابها بل غيَّرها - كما تقدَّم - وسمَّى أصحابها بأسماء معبَّدة لله تعالى.

وقد بيَّن العلماء حُكم التعبيد لغير الله إذا لم يقصد به معنى العبودية وأنه داخلٌ في الشِّرك الأصغر، ولا شكّ أنّ الشِّرك الأصغر وسيلةٌ وطريقٌ إلى الشِّرك الأكبر المخرج من ملّة الإسلام.

كما علّل العلماءُ تحريمَ التعبيد لغير الله بكونه وسيلةً إلى الشِّرك ومُوهماً للاشتراك مع الله تعالى في عبوديته.

قال الشربيني في بيان حكم التسمي بعبد النبي: «وَمَالَ الأَكْثَرونَ إلى المنعِ منه خشيةَ التشْرِيك لحقيقة العبودِية»[٨٨].

---

(٨٧) تقدم تخريجه.

(٨٨) مغني المحتاج (٦/١٤١).



المطلب الثالث

ترك التعبيد لله تعالى

تعبيد النَّاس لله تعالى هو الأصل الذي يتناسب مع عبوديتهم لربِّهم وخالقهم سبحانه وتعالى، إذ الناس كلهم عبيد لله تعالى، بل الخلق جميعا عبيد له تعالى، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحۡمَٰنِ عَبۡدٗا ﴿٩٣﴾ ﴾ [مريم: ٩٣].

ولذا كان تعبيدُ الأسماء لله تعالى محبوباً له سبحانه وتعالى، لا سيما الأسماء الخاصَّة بالله تعالى التي لا تُطلق إلاّ عليه سبحانه وتعالى، كالتعبيد لاسم "الله" أو اسم "الرحمن"؛ لما ورد عنه – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: «إنّ أحبَّ أسمائكم إلى الله تعالى عبد الله، وعبد الرَّحمن»(٨٩).

وهذان الاسمان هما المذكوران في قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَۖ أَيّٗا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ ﴾ [الإسراء: ١١٠].

قال القُرطُبي: «يَلْتَحِقُ بهَذَينِ الاسْمَيْنِ مَا كَانَ مثلهما كعبد الرَّحِيمِ وعبد الملك وعبد الصَّمَد، وَإِنَّما كانت أَحَبَّ إلى الله لأنها تَضَمَّنت مَا هُوَ وَصْفٌ وَاجِبٌ للهِ وَمَا هُوَ وَصْفٌ للإنسَان وَوَاجِبٌ لَهُ – وَهُوَ الْعُبُودِيَّةُ – ثمَّ أُضِيفَ العَبْدُ إلى الرَّبِّ إضَافَةً حَقِيقِيَّةً فَصَدَقَتْ أَفْرَادُ هَذِهِ الأسْمَاء وَشَرُفَت بهذا التَّرْكِيب فَحَصَلَتْ لَهَا هَذِهِ الفَضِيلَةُ»(٩٠).

وقال ابن حجر – بعد نقله كلام القرطبي –: «الحكمةُ في الاقتصارِ عَلى الاسْمَيْنِ أنه لَمْ يَقَعْ في القُرْآن إضَافَةُ عَبْدٍ إلى اسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى غَيْرِهما. قَالَ الله تَعَالَى: ﴿ وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبۡدُ ٱللَّهِ يَدۡعُوهُ ﴾ [الجن: ١٩]، وقال في آيةٍ أخرى: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحۡمَٰنِ ﴾ [الفرقان: ٦٣]، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَۖ أَيّٗا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ ﴾ [الإسراء: ١١٠]...»(٩١).

وهذان الاسمان هما غالب الأسماء التي سَمَّى بها النبيُّ – صلى الله عليه وسلم – بعضَ

---

(٨٩) تقدّم تخريجه.

(٩٠) فتح الباري (٥٧٠/١٠).

(٩١) المرجع السابق (٥٧٠/١٠).



أصحابه - رضي الله عنهم - بعد تغيير أسمائهم كما تقدم(٩٢)، وإن كانت وردت التسميةُ والتعبيدُ بغيرهما كعبد القيوم وغيره من الأسماء الحسنى(٩٣).

وقد وُجد في التابعين من أبناء الصحابة - رضي الله عنهم - وأتباعهم من السَّلف التعبيدُ بكثير من أسماء الله تعالى، كما يُدرِك ذلك من تأمَّل في كُتب التراجم وغيرها(٩٤).

كما وُجد من العلماء من غلب التعبيدُ لله تعالى على أسماء أهل قريتهم أو أهل بيتهم، كما كان أبو إسماعيل الهروي قد سمَّى أهل بلده بعامَّة أسماء الله الحسنى، وكذلك شيخ الإسلام ابنُ تيمية غلب التعبيدُ لله على أسماء أهل بيته: كعبد الله، وعبد الرحمن، وعبد الغني، والسلام، والقاهر، واللطيف، والحكيم، والعزيز، والرَّحيم، والمحسن، والأحد، والواحد، والقادر، والكريم، والملك، والحقّ(٩٥).

وقد حصل الانحرافُ في التعبيد لغير الله وترك التعبيد لله تعالى عند النصارى، حيث كانوا يُعَبِّدون للمسيح، كما حصل ذلك عند مُشركي العرب حيث كانوا يُعبِّدون للأصنام والشمس والكعبة ونحو ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كان المشركون يُعبِّدون أنفسهم وأولادهم لغير الله؛ فيُسمُّون بعضهم عبد الكعبة... وغير ذلك ممّا يُضيفون فيه التعبيد إلى غير الله، من شمس أو وثن أو بشر أو غير ذلك ممَّا قد يُشرَك بالله، ونظير تسمية النصارى عبد المسيح»(٩٦).

وأمّا بعد ظهور الإسلام فقد كثُر ذلك في الغُلاة من الرَّافضة والصوفية وأمثالهم ممَّن ينتسب إلى الإسلام، فصاروا يُعبِّدون لأئمتهم ومشايخهم، بدلاً من التعبيد لله تعالى، فكثر عند الشيعة التسمِّي بعبد الحسين، وعبد علي، وعبد الزهراء، وعبد المهدي، ونحو ذلك.

كما اشتهر التعبيد لغير الله عند الصوفية، كعبد النبيِّ وعبد الحسين، وعبد البدوي، وكذا بلفظ غلام كقولهم غلام الشيخ يونس، أو غلام ابن الرفاعى، أو الحريرى، ونحو

---

(٩٢) راجع: المبحث الأول: حكم التعبيد لأسماء المخلوقين.

(٩٣) انظر: مجموع الفتاوى (١/٣٧٨). قال شيخ الإسلام: «كان المشركون يُعَبِّدون أنفُسهم وأولادهم لغير الله، فغيَّر النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - ذلك وعبَّدهم لله وحده، فسمى... وكان اسم مولاهُ قُيُّوم فسمَّاه عبدَ القيوم». هكذا ذكر شيخُ الإسلام، و لم أقف على هذا الحديث.

(٩٤) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وتهذيب التهذيب لابن حجر، ونحوهما من كتب التراجم.

(٩٥) انظر: مجموع الفتاوى (١/٣٧٩).

(٩٦) المرجع السابق (١/٣٧٨).



ذلك لا سيما عند العجم وأشباههم[٩٧].

والعجب أنّ الشِّيعة قد خالفوا نصوصَ أئمَّتهم في فضيلة التعبيد لله تعالى، ووقعوا في التعبيد لغيره؛ فقد روى الحر العاملي بسنده عن أبي جعفر – عليه السلام – قال: «أصدقُ الأسماء ما سُمِّي بالعبوديّة، وأفضلها (وخيرها) أسماء الأنبياء». كما روى بسنده عن رجل: أنه سأل أبا عبد الله – عليه السلام – وشاوره في اسم ولده، فقال: «سمِّه اسماً من العبودية، فقال: أيُّ الأسماء هو؟ قال: عبد الرحمن»[٩٨].

ولا شكّ أنّ الشريعة الإسلامية إنما جاءت بتعبيد الخلق لربِّهم، وترك التعبيد لغيره ممّا كان يفعله النصارى وكفار العرب قبل الإسلام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وشريعة الإسلام الذي هو الدِّين الخالص لله وحده: تعبيد الخلق لربِّهم كما سنَّهُ رسول الله، وتغييرُ الأسماء الشِّركية إلى الأسماء الإسلامية، والأسماء الكفرية إلى الأسماء الإيمانية»[٩٩].

---

(٩٧) انظر: معجم المناهي اللفظية: ص٣٦٩.

(٩٨) وسائل الشيعة (٢١/٣٩١-٣٩٦، ٣٩٨-٣٩٩).

(٩٩) مجموع الفتاوى (١/٣٧٩).



الخاتمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاة والسَّلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم، أما بعد: فقد خلصت في هذا البحث إلى نتائج علمية، أهمُّها ما يأتي:

١- عبودية المخلوقات كلها لله تعالى؛ فكلّ ما في السَّموات والأرض عبدٌ ذليلٌ لربِّه وخالقه سبحانه وتعالى.

٢- أنّ هناك فرقاً بين العبادة والطاعة، وإن كان كُلّ منهما مأموراً به شرعاً كما دلّت على ذلك نصوصُ الكتاب والسنّة.

٣- بيانُ معنى التعبيد لغير الله تعالى، وذلك بالتسمية بأسماء مُعبَّدة لبعض المخلوقينَ من المُعَظَّمين عند البشر.

٤- اتِّفاق العلماء - في الجملة - على تحريم التعبيد لغير الله تعالى في التسمية، كما نقل ذلك الإمام ابنُ حزم وغيرُه.

٥- دخولُ التعبيد لغير الله - إذا قُصد به معنى العبودية - في الشرك الأكبر المُخرِج من ملّة الإسلام والعياذ بالله.

٦- تحريمُ التعبيد لغير الله تعالى وإن لم يقصد به معنى العبودية، ونصّ بعض العلماء على دخوله في الشِّرك الأصغر.

٧- تغيير النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - الأسماءَ الجاهلية المعبَّدة لغير الله تعالى، وذلك بعد إسلام أصحابها.

٨- أنّ مسألة التسمي بـ«عبد المطلب» قد اختلف العلماءُ في حُكمها، والرَّاجح تحريم التسمِّي بذلك كغيره من الأسماء المعبَّدة لغير الله تعالى.

٩- ضعفُ الخلاف في مسألة التسمي بـ«عبد النبي»، حيث لم يقل بجواز ذلك إلاّ بعضُ الشافعية، وهو مردودٌ بما ورد من الأدلة الكثيرة.

١٠- ارتباطُ التعبيد لغير الله تعالى بالغلوِّ في الصالحين والمعظَّمين، كما حدث ذلك عند النَّصارى في غُلوِّهم في المسيح وتعبيدهم له.



١١- أنّ التعبيد وسيلةٌ إلى الشِّرك بالله تعالى، والشارعُ الحكيم قد سدَّ جميعَ طُرق الشِّرك ووسائله.

١٢- التعبيد لغير الله سببٌ لترك التعبيد لله تعالى، ولذا قَلَّ التعبيدُ لله تعالى عند الرَّافضة والصوفية ونحوهم.

١٣- كثرةُ التعبيد لله تعالى عند أهل السُّنة والجماعة على مرِّ العُصور،كما يظهر ذلك في كُتب التراجم ونحوها.

المراجع

١- **أحكام تسمية الإنسان وتكنيته وتلقيبه**، عمر آل طالب، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣١هـ.

٢- **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، لأحمد بن محمد القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط. السابعة، ١٣٢٣هـ.

٣- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، لأبي عمر بن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط. الأولى ١٤١٢هـ.

٤- **إعانة الطالبين على حلّ ألفاظ فتح المعين**، لأبي بكر الدمياطي، دار الفكر، ط. ١، ١٤١٨هـ.

٥- **إعانة المستفيد**، للفوزان، مؤسسة الرسالة، ط. ١، ١٤١٢هـ.

٦- **البداية والنهاية**، لابن كثير، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط. الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٧- **تحفة المودود في أحكام المولود**، لابن القيم، دار الكتب العلمية، ط. ١، ١٤٠٣هـ.

٨- **تفسير آيات من القرآن الكريم**، للإمام محمد بن عبد الوهاب، مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، الجزء الخامس، تحقيق: د. محمد بلتاجي، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٩- **تفسير ابن جرير الطبري**، دار الفكر، بيروت، بدون، ١٤٠٥هـ.

١٠- **تفسير ابن كثير**، دار الفيحاء، ط.١، ١٤١٣هـ.

١١- **تفسير السعدي**، المحقق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١٢- **تفسير الماوردي (النكت والعيون)**، لأبي الحسن الماوردي، تحقيق: السيد بن عبد المقصود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

١٣- **تفسير البغوي**، لأبي محمد الحسين البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى ١٤٢٠هـ.



١٤- **تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)**، لأبي عبد الله محمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وآخر، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط. الثانية ١٣٨٤هـ.

١٥- **تهذيب اللغة**، لأبي منصور الأزهري، تحقيق: محمد عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى ٢٠٠١م.

١٦- **التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب**، لسليمان بن عبدالله بن محمد، دار طيبة، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط. الأولى ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

١٧- **تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد**، لسليمان بن عبدالله، المكتب الإسلامي، ط. ٦، ١٤٠٥هـ.

١٨- **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، لابن الأثير (المتوفى ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، التتمة من تحقيق: بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، ط. الأولى.

١٩- **جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية**، لشمس الدين الأفغاني، دار الصميعي، الرياض، ط. ١، ١٤١٦هـ.

٢٠- **ديوان طرفة بن العبد**، تحقيق: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، ط. ٣، ١٤٢٣ هـ-٢٠٠٢م.

٢١- **رسالة التوحيد (تقوية الإيمان)**، لإسماعيل بن عبد الغني الدهلوي، نقلها إلى العربية: أبو الحسن الندوي، دار وحي القلم، دمشق – سورية، ط. ١، ٢٠٠٣م.

٢٢- **رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)**، لابن عابدين الحنفي، دار الفكر، بيروت، ط. ٢، ١٤١٢هـ.

٢٣- **روضة المحبين ونزهة المشتاقين**، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون.

٢٤- **السيرة النبوية**، لابن هشام، تحقيق: طه عبد الرؤوف، شركة الطباعة الفنية المتحدة.

٢٥- **الشرك بالله أنواعه وأحكامه**، لماجد شبالة، دار الإيمان، مصر، ط.١، بدون.

٢٦- **الشرك في القديم والحديث**، أبو بكر زكريا، مكتبة الرشد، ط.١، ١٤٢٦هـ.

٢٧- **الصحاح**، للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط. ٤، ١٤٠٧ هـ-١٩٨٧م.



٢٨- **فتح المجيد شرح كتاب التوحيد**، لعبدالرحمن بن حسن، دار الحديث، القاهرة، بدون.

٢٩- **الفروق اللغوية**، لأبي هلال العسكري، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر.

٣٠- **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**، جمع: أحمد بن عبدالرزاق الدويش، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع، الرياض.

٣١- **الفروع**، لا بن مفلح الحنبلي. تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ.

٣٢- **فيض الباري على صحيح البخاري**، لمحمد أنور الكشميري، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط. ١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٣٣- **فيض القدير**، للمناوي، المكتبة التجارية، مصر، ط.١، ١٣٥٦هـ.

٣٤- **القول المفيد على كتاب التوحيد**، لابن عثيمين، دار العاصمة، ط.١، ١٤١٥هـ.

٣٥- **لسان العرب**، لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط. ٣، ١٤١٤هـ.

٣٦- **المبدع في شرح المقنع**، لابن مفلح،[دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م].

٣٧- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لأبي الحسن الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ.

٣٨- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية**، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن قاسم، طبع على نفقة الملك فهد بن عبدالعزيز، بإشراف الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين.

٣٩- **مجموع فتاوى ومقالات ابن باز**، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض.

٤٠- **المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية**، د. إبراهيم البريكان، دار ابن القيم، ط. ١، ١٤٣٣هـ.

٤١- **مراتب الإجماع**، لابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون.

٤٢- **معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ**، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط. ٣، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.



٤٣- **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، للشربيني الشافعي، دار الكتب العلمية، ط. ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

٤٤- **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، للرملي، دار إحياء التراث، بيروت، ط. ٣، ١٤١٣هـ.



فهرس الموضوعات



المبحث الثاني
آثار التعبيد لغير الله تعالى





